

139345 – هل يجوز في الردود السخرية بأهل البدع والمستهزئين بالشرع والفساق ؟

السؤال

دائماً يا شيخ – حفظك الله – إذا أخطأ شيخ فاضل ، أو طالب علم ، أو أحد من الناس ، وكان كلامه خطأ ، أو ظناً مناً أنه أخطأ ، فنسمع المقولة الدائمة من أخطأ علناً نرد عليه علناً ، فهل ذلك صحيح ، أرجو تبين المسألة بالتفصيل ؛ للإشكال فيها . والسؤال الثاني هو : هل يجوز لنا التكلم على أحد الفساق ، أو أحد الذين يكتبون في الصحف ويتكلمون في الدين ، فنرد عليه – مثلاً – بمقال ساخر يسخر منه في المنتديات ، فالبعض قالوا لنا : إنها غيبية ، وردَّ عليهم بعض الإخوة بأنها تجوز من باب قوله تعالى : (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ، وما جاء في تفسير " التحرير والتنوير " للطاهر بن عاشور : (..أي : أن المُجازي يجازي من فَعَلَ معه فَعَلَةٌ تسوؤه بفعله سيئة مثل فعلته في السوء ، وليس المراد بالسيئة هنا المعصية التي لا يرضاها الله ، فلا إشكال في إطلاق السيئة على الأذى الذي يُلحق بالظالم) . فيقولون : يجوز أن نلحق به الأذى بالسخرية من كتاباته ، وأن نستهزئ به ؛ لأنه يستهزئ بالإسلام ، وهو مسلم في الحقيقة ، والسخرية منه ، والتنقص : جزاء لسوء عباراته ، وأما أن نُؤذيه بالكلام بالضوابط الشرعية : فهذا جائز (وليس واجباً أو مندوباً) وإنما جائز ، وهناك نصوص توضح مثل هذا الأصل ، ومنها قول الله تعالى : (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ..) فما هو الحكم يا شيخ حفظك الله ونفع بك ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

من المسلمات التي لا يختلف عليها العقلاء : أن الخطأ لا يسلم منه أحد ، لا الدعاة ، ولا العلماء ، ولا من دونهم ، وهذه سنة الله في خلقه ، لا تتبدل .

ثانياً:

إن النصيحة من أعظم أخلاق هذا الدين العظيم ، كما جاء في حديث تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا : لِمَنْ ؟ قَالَ : (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ) رواه مسلم (55) .

والأصل في النصح : الرفق ، والستر :

أما الرفق : فهو أدعى لقبول الحق ، والتراجع عن الخطأ ، ففي الحديث عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ) رواه مسلم (2594) .

ومن أمثله : ما جاء في الحديث عن أنس بن مالك قال : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِي فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْ ، مَهْ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تُزْرِمُوهُ ، دَعُوهُ) ، فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ : (إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ) ،
 قَالَ : فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَسَنَّهُ عَلَيْهِ .

رواه البخاري (5679) ومسلم (285) .

وأما الستر : فلحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)
 (رواه مسلم (2590) .

ومن أمثلة ذلك : ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالَ فَلَانَ يَقُولُ وَلَكِنْ يَقُولُ: (مَا بَالَ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا) .

رواه أبو داود (4788) ، وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

ومن كلام الشافعي – رحمه الله – :

تعمدني بنصحك في انفرادي * وجبني النصيحة في الجماعة

فإن النصح بين الناس نوع ** من التوبيخ لا أرضى استماعه

وإن خالفتني وعصيت قولي ** فلا تجزع إذا لم تعط طاعه

ويستثنى من ذلك : المجاهر بالمعصية ، أو بدعة ، والمصر عليها ، والداعي لها ، وانظر جواب السؤال رقم : (9057) .

ثالثاً:

السخرية بأقوال أهل البدع ، وأقوال المجاهرين بالمعصية ، والذين يتكلمون في الدين وأهله : مباحة ، بشرط أن لا يسخر من خلقهم ، وأن تكون في " طور الرزاة والحق ، وألا يتخذها عادة وديناً ، وألا يغلب هزله على جدّه " ، وانظر جواب السؤال رقم : (9057) .

وقد يستدل لذلك بقوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ . وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ . وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ . وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ . وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ . فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ

يَضْحَكُونَ (المطففين / 29 – 34 .

قال الأوسي - رحمه الله - :

فإنه صريح في أن ضحك المؤمنين منهم جزاء لضحكهم منهم في الدنيا ، فلا بد من المجانسة ، والمشاكله حتماً .
" روح المعاني " (30 / 77) .

ويستدل لذلك - أيضاً - بقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ) المجادلة / 20 .

قال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني - حاكياً اعتقاد السلف أهل الحديث - :

واتفقوا مع ذلك : على القول بقهر أهل البدع ، وإذلالهم ، وإخزائهم ، وإبعادهم ، وإقصائهم ، والتباعد منهم ، ومن مصاحبتهم ،
ومعاشرتهم ، والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ، ومهاجرتهم .

" عقيدة السلف وأصحاب الحديث " (ص 123) .

والذين يسخرون من الإسلام وشعائره وأهله : يقعون في الكفر المخرج من الملة ، باتفاق أهل السنة ، وتسقط حرمتهم ، ويجوز
معاملتهم بالمثل بالسخرية منهم ، ومن بدعهم ، وضلالهم ، كما قال تعالى : (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى
عَلَيْكُمْ) البقرة / 194 ، وقال تعالى (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ) النحل / 126 .

وأما الاستدلال بالآية الكريمة وهي قوله تعالى (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا) الشورى / 40 : فالاستدلال بها صحيح .

قال ابن الجوزي - رحمه الله - :

قوله تعالى : (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا) قال مجاهد ، والسدي : هو جواب القبيح ، إذا قال له كلمة أجابه بمثلها ، من غير أن
يعتدي .

" زاد المسير " (5 / 325) .

وهذا كله في المجاهر ، والمبتدع ، والمتريص بالدين وأهله ، وأما المشايخ ، والدعاة ، وطلبة العلم : فقد تقدم الجواب على
الأصول والضوابط في الرد عليهم ، وبيان أخطائهم ، فانظر جواب السؤال رقم : (93211) .

ومع أننا ذكرنا ما يدل على جواز السخرية بأقوال أهل البدع ، والمجاهرين بضلالتهم ، والكائدين للإسلام وأهله بأقلامهم : إلا
أننا نرى عدم فعل ذلك أثناء الرد عليهم ، والاكتفاء بنقض أقوالهم ، وردّها عليهم ، دون اللجوء إلى أسلوب السخرية والاستهزاء

؛ خشية من الوقوع في المحذور وعدم الالتزام بالضوابط الشرعية ، وتنزيهاً لأقلام أهل السنّة أن تكتب ما لا يعلم جوازه عامة أهل السنّة ، فلا يعود فعل ذلك إلا بالضرر عليهم .

فخلاصة الجواب أنه يجوز السخرية بأولئك المحادين لله ورسوله ودينه ، والكمال في ترك ذلك ، والاكتفاء بالردود العلمية الرصينة ، خاصة إذا لم تكن مصلحة شرعية من تلك السخرية .

وانظر للفائدة جواب السؤال رقم (138629)

والله أعلم